

٢٩ - الأسلحة الصغيرة

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن جلستين في ما يتصل بالأسلحة الصغيرة واتخذ قراراً واحداً. وركز القرار ٢٢٢٠ (٢٠١٥) على تعزيز التعاون الدولي في مجال منع النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها بصورة

تزعزع الاستقرار وإساءة استخدامها ومكافحة هذه الأنشطة والقضاء عليها، لا سيما من خلال التنفيذ الفعال لتدابير حظر الأسلحة التي يفرضها المجلس ومن خلال آليات تبادل المعلومات، بمساعدة بعثات حفظ السلام وغيرها من كيانات الأمم المتحدة المعنية.

الجلسات: الأسلحة الصغيرة

مخبر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.7442 ١٣ أيار/مايو ٢٠١٥	الخسائر البشرية الناجمة عن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها وإساءة استعمالها على نحو يزعزع الاستقرار		٤٤ دولة عضواً ^(أ)	مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ورئيس الفرع الخاص بكونت ديفوار في شبكة عمل غرب أفريقيا المعنية بالأسلحة الصغيرة، والمراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة	الأمين العام، وجميع أعضاء المجلس، وجميع المدعويين	
S/PV.7447 ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥	تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (S/2015/289)	رسالة مؤرخة ١ أيار/مايو ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لليتوانيا لدى الأمم المتحدة (S/2015/306)	٥٠ دولة عضواً ^(ب)	مشروع قرار مقدم من ٥٧ دولة عضواً ^(ب)	١٣ عضواً ^(ب) القرار ٢٢٢٠ (٢٠١٥) من أعضاء ٩-٠-٦ ^(أ) المجلس	

(أ) الأرجنتين، وأرمينيا، وأستراليا، وإسرائيل، وألمانيا، واندونيسيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، وبلجيكا، وبنين، وبوتسوانا، وتايلند، وتركيا، والجبل الأسود، والجزائر، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا، والعراق، وغواتيمالا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكولومبيا، وكينيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وموزامبيق، والنمسا، والهند، وهولندا، واليابان.

(ب) إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وبالاو، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وساموا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وصربيا، والصومال، وغيانا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولافتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمغرب، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة، واليابان، واليونان.

(ج) أستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وبالاو، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وساموا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وصربيا، والصومال، وغيانا، وفنلندا، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولافتيا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومالطة، والمغرب، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.

(د) الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأنغولا، وتشاد، وشيلي، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وليتوانيا، وماليزيا، والمملكة المتحدة، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة.

(هـ) المؤيدون: الأردن، وإسبانيا، وشيلي، وفرنسا، وليتوانيا، وماليزيا، والمملكة المتحدة، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة؛ الممتنعون: الاتحاد الروسي، وأنغولا، وتشاد، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ونيجييريا.